

**قوله** لدونها منها اي ولايتها تفرض على  
 الارض عند الذبح اه بيضاوي **قوله** مما  
 يرتكبه الله اي من التمار والزروع والاشجار اه  
 خازن **قوله** ثمانية ارجواج الزوج مائة  
 اذن من جنسه يزاوجه ويحصل منها النسل  
 فيطلق لفظ الزوج على المفرد اذا كان معه  
 اذن من جنسه لا ينفك عنه ويحصل منها  
 النسل وكذا يطلق على الاثنين فهو مشترك  
 والمراد هنا الاطلاق الاول اه من الخازن واي  
 السعد **قوله** اصناف اربعة ذكر من كل  
 من الابل والبقر والغنم اربعة اذات كذلك  
 اه شيخنا **قوله** من العنان اثنين الكبش  
 والنخلة ومن الممر اثنين البئس والعتر والتيس  
 للذكر والعتر للانثى اه شيخنا وهذه امرزواج  
 الاربعة تفصيل للمرض ولعمل تقديمها في  
 التفصيل مع نأخذ اصلها في الارجال لكونت  
 هذين النوعين عرضة للاكل الذي هو معظم  
 ما ينقل به الحمل والحرمه وهو السرى المقصود  
 على الامر بالاكل من غير تفرض للاشباع بالحمل  
 والركوب وغير ذلك مما هو موه في السائبة  
 واهوا منها اه ابو السعود والصاد قيل جمع

صاين

صاين للذكر وصاينة للانثى وقيل اسم جمع وكذا  
 يقال في الجهز اه شيخنا وسواها كانت تسكن  
 عنده او فحمت اه شيخنا وفي المصباح المخرج اسم  
 جنس لا واحد له من لفظه وهي ذوات الشعر  
 من الغنم الواحدة نساء وهي مؤنثة وفتح العين  
 وتسكن وجمع الساكن امعز ومعز مثل عيات  
 واعيد وعبيد والمعزى الغنم للاتحاق بالثلاث  
 ولهذا تتوفى في الكفر وتضفر على معيز ولو كانت  
 الالف للثانيتين لم تخذف والذكر ما عر والانثى  
 ما عر اه وفيه ايضا والعتر الانثى من الممر  
 اذا اتى عليها حول **قوله** اثنين يدل من  
 ثمانية ارجواج ان يجوز ان يدل من الابدك  
 ومن منقطة يا لعنل المتندر والاذن الضان  
 يدل من الابقام واثنين يدل من حولته وفرسا  
 الهقاري وفي السمين في نصب اثنين وجرهات  
 احدها اية يدل من ثمانية ارجواج وهو ظاهر  
 قول الزمخشري فانه قال والدليل عليه ثمانية  
 ارجواج ثم فسرها بقول من الضان اثنين وبه  
 صرح ابو البقاء فقال واثنين يدل من ثمانية  
 وقد عطف عليه بغية الثمانية والثاني  
 اية منصوب بانها مقدر وهو قول الفارسي